وزارة التجارة والصناعة

(قطاع التجارة الداخلية)

قرار وزارى رقم ٢١ لسنة ٢٠١٠ «بالتفويض»

باعتماد الحساب الختامى للاتحاد العام للغرف التجارية

للعام المالى ٢٠٠٨

رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على المادة (٣٢) من القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ والمعدل بالقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ بشأن الغرف التجارية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠٢ بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ فى ٢٠٠٢/١/٣١ ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٩١ لسنة ٢٠٠٤ باعتماد لائحة شئون العاملين واللائحة المالية للاتحاد العام الصادر فى ٢٠٠٤/٧/٢٨ ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التفويض بالاختصاصات ؛

وعلى ما قرره مجلس إدارة الاتحاد العام للغرف التجارية جلسة ٢٠٠٩/٥/٢٣ باعتماد الحساب الختامى للاتحاد العام عن العام المالى ٢٠٠٨ ؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٠١٠/٢/٢٢ ؛

قـــرر :

مادة ١ - اعتماد الحساب الختامى للاتحاد العام للغرف التجارية عن العام المالى ٢٠٠٨ حيث بلغت جملة الإيرادات مبلغ ١٠٥٠٩٤٠٥,٧٨ ج (فقط عشرة ملايين وخمسمائة وتسعة آلاف وأربعمائة وخمسة جنيهات وثمانية وسبعون قرشًا لا غير) وبلغت جملة المصروفات مبلغ ٥٦٢٥٢٧٠,٨٨ ج (فقط خمسة ملايين وستمائة وخمسة وعشرون ألفًا

ومائتان وسبعون جنيهًا وثمانية وثمانون قرشًا لا غير) وبلغت زيادة الإيرادات عن المصروفات مبلغ ٤٨٨٤١٣٤,٩٠ ج (فقط أربعة ملايين وثمانمائة وأربعة وثمانون ألفًا ومائة وأربعة وثلاثون جنيهًا وتسعون قرشًا لا غير) أضيفت إلى الاحتياطى العام الذى بلغ فى ٢٠٠٨/١٢/٣١ مبلغ ٢٤٥٢٦٣١٩,٩٤ ج (فقط أربعة وعشرون مليونًا وخمسمائة وستة وعشرون ألفًا وثلاثمائة وتسعة عشر جنيهًا وأربعة وتسعون قرشًا لا غير) .

مادة ٢- ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٠١٠/٢/٢٢

رئيس قطاع التجارة الداخلية

لواء دكتور/ محمد أبو شادى